

CRNR/DC/71

الأصل : بالصينية
التاريخ : ١٩٩٦/١٢/١٣



الويبو

المنظمة العالمية للملكية الفكرية

جنيف

المؤتمر الدبلوماسي
المعني ببعض مسائل
حق المؤلف والحقوق المشابهة

جنيف ، من ٢ الى ٢٠ ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٦

تعديل النص الموحد جزئياً
لمشروع المعاهدة رقم ٢
(CRNR/DC/58)

اقترح من وفد جمهورية الصين الشعبية

١ - يقبل الوفد الأحكام التالية من النص الموحد :

الديباجة

المادة ١ : علاقة هذه المعاهدة باتفاقيات أخرى

المادة ٢ : تعاريف ، مع الأخذ بالبديل ألف فيما يتعلق بكلمة "التثبيت" في الفقرة الفرعية (ج) وبالبديل ألف فيما يتعلق بعبارة "النقل الى الجمهور" في الفقرة الفرعية (ح) .

المادة ٣ : المستفيدون من الحماية بناء على هذه المعاهدة

المادة ٤ : المعاملة الوطنية

المادة ٥ : حقوق فناني الأداء المعنوية

المادة ٦ : حقوق فناني الأداء المالية في أوجه أدائهم غير المثبتة

المادة ٩ : حق التوزيع ، مع الأخذ بالبدل او ، ومن المقترح دمج البديل ألف والبديل باء في العبارة التالية : "أوجه الأداء المثبتة في تسجيلات صوتية" .

المادة ١٠ : حق التأجير ، ومن المقترح دمج البديل ألف والبديل باء في العبارة التالية : " أوجه الأداء المثبتة في تسجيلات صوتية " .

المادة ١٦ : حق التوزيع ، ويؤخذ بالبديل باء .

المادة ١٧ : حق التأجير

المادة ٢٠ - أ : الحق في مكافأة مقابل الاذاعة أو النقل الى الجمهور

المادة ٢٠ - ب : التقييدات والاسثناءات

المادة ٢١ : مدة الحماية ، ومن المقترح دمج البديل ألف والبديل باء في العبارة التالية : " أوجه الأداء المثبتة في تسجيلات صوتية " .

المادة ٢٣ : الالتزامات المتعلقة بالمعلومات الضرورية لادارة الحقوق

المادة ٢٤ : الاجراءات الشكلية واستقلالية الحماية

المادة ٢٥ : التحفظات ، ويؤخذ بالبديل جيم .

المادة ٢٦ : التطبيق الزمني ، ويؤخذ بالبديل باء .

المادة ٢٧ : أحكام خاصة عن انفاذ الحقوق ، ويؤخذ بالبديل جيم .

٢ - ومن المقترح حذف الأحكام التالية :

المادة ٨ : حق التعديل

المادة ١٥ : حق التعديل

المادة ٢٢ : الالتزامات المتعلقة بالتدابير التكنولوجية .

٣ - **ومن المقترح الاستعاضة عن المادة ٧ بما يلي :** "يتمتع فنانو الأداء بالحق الاستثنائي في التصريح باستنساخ أوجه أدائهم المثبتة في تسجيلات صوتية بأي طريقة وبأي شكل كان استنساخا دائما مباشرا أو غير مباشر ."

٤ - **ومن المقترح الاستعاضة عن المادة ١٤ بما يلي :** "يتمتع منتجو التسجيلات الصوتية بالحق الاستثنائي في التصريح باستنساخ تسجيلاتهم الصوتية بأي طريقة وبأي شكل كان استنساخا دائما مباشرا أو غير مباشر ."

٥ - وللوفد تحفظات على المادة ١١ بشأن حق اتاحة الأداء المثبت والمادة ١٨ بشأن حق اتاحة التسجيلات الصوتية .

[نهاية الوثيقة]